رابط المادة على منصة باحث

فوائد

المواضع التي يسقط فيها القيام في الصلاة

سامي بن محمد الصقير

والقيام في الصلاة ركن من اركانها لا تصح الصلاة الا به. فمن صلى قاعدا بغير عذر الشرعي فان صلاته لا تصح. لقوله عز وجل وقوموا لله قانتين. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم في عمران ابن - 00:00:00

صل قائما فان لم تستطع فقاعدا. وقال عليه الصلاة والسلام للمسيء في صلاته اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء. فالقيام ركن من اركان الصلاة. لكن يسقط القيام في مواضع اربع - 00:00:20

الموضع الاول عند العجز. فالعاجز لا يجب عليه القيام بالصلاة. لعموم قول الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم ولقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. فاذا قدر ان - 00:00:40

كان مريضا او كبيرا في السن لا يستطيع القيام فانه يصلي قاعدا ولا حرج عليه وان استطاع ان يركع ويسجد حقيقة فليفعل. وهذا هو الواجب والاصل. وان لم يستطع ان يركع ويسجد حقيقة فانه - 00:01:00

في سجوده وركوعه. ويجعل سجوده اخفض من ركوعه. المسألة الثانية مما يسقط فيه القيام في الصلاة في صلاة النفل. فيجوز للانسان ان يصلي صلاة النفل قاعدا ولو كان قادرا على القيام. لكن ان صلى النفل قاعدا مع قدرته على القيام فله نصف اجر - 00:01:20

القائم وان صلى النفل قاعدا لعذر فله الاجر كاملا. فمثلا انسان اراد ان يصلي نافلة ولكنه نسمع تمكنه وقدرته على القيام فهذا تصح صلاته لكن له من الاجر على النصف من اجل صلاة - 00:01:50

قائم لقول النبي صلى الله عليه وسلم اجر صلاة القاعد على النصف من اجل صلاة القائم وهذا فيما اذا كان الانسان قد صلى لغير عذر. اما اذا كان معذورا كالكبير والمريض. ومن لا يستطيع القيام فله الاجر - 00:02:10

كاملا وليعلم ان الانسان اذا ابيح له ان يصلي قاعدا سواء لعذر او لغير عذر في النفل فانه يجب عليه ان يركع ويسجد. وما يظنه بعظ الناس او بعظ العامة من انه اذا ابيح - 00:02:30

الجلوس في صلاة النافل او في صلاة الفرض انه يومئ بركوعه وسجوده مع قدرته على القيام هذا خطأ فالانسان الذي لا يستطيع ان يقوم في الفريظة يصلي قاعدا. لكن يجب ان يأتي بالركوع حقيقة يركع حقيقة لا يؤمن. لا يؤمن - 00:02:50

ويسجد حقيقة وكذلك ايضا في صلاة النافلة. اذا اراد ان يصلي قاعدا ولو لغير عذر شرعي فانه يجب عليه ان يركع ويسجد. وذلك لان الاصل وجوب الاتيان والقيام بجميع اركان الصلاة. في الفريضة والنافلة - 00:03:10

سقط من ذلك القيام لقيام الدليل على سقوطه. في قول النبي صلى الله عليه وسلم اجر صلاة القاعد على النصف من اجل صلاة القائم فيبقى ما عداه على الاصل. وبهذه المناسبة ايضا انبه الى تساهل كثير من الناس - 00:03:30

في القعود في صلاة الفريضة فتساهلوا في ذلك وتهاونوا فتجد ان الواحد منهم يدخل المسجد وهو نشيط ويمشي على قدميه واذا وصل الى صف او قرب من من الصف امسك بكرسي وصلى عليه مع انه قادر على القيام بل هذا الداء مع الاسف - 00:03:50

اصاب كثيرا من الشباب تجد انهم شباب في العشرينات من عمرهم او في الثلاثينات من عمرهم ومع ذلك يصلون على الكراسي تساهلا وتهاونا. ومن صلى الفريضة قاعدا مع قدرته على القيام - 00:04:14

فان صلاته باطلة باجماع المسلمين. القيام ايها الاخوة ركن من اركان الصلاة. فيجب على من كان مستطيعا للقيام ان يقوموا بالصلاة. ومع الاسف انك تجد ان هؤلاء اذا قرب من الصف او حضرت صلاة الفريضة امسك بكرسي وصلى عليه - 00:04:34

ثم بعد الصلاة يخرج ويتحدث مع زميله واقفا امام المسجد لمدة نصف ساعة او ربع ساعة. فيتثاقل قيام الصلاة ولا يتثاقل الحديث مع صاحبه او زميله فليتنبه لهذا لان هذه المسألة كثر - 00:04:54

فيها وكثر التهاون فيها مما لم يكن معروفا من قبل. ولذلك تجد ان المساجد اذا دخلت اليها امتلأت بالكراسي وان كان ذلك فيما يتعلق بالرجال او فيما يتعلق بالنساء. المسألة الثالثة من المسائل التي يسقط فيها القيام - 00:05:14

الخائف. فاذا كان الانسان خائفا على نفسه من عدو او سبع فانه يصلي قاعدا. قال اهل علم وسورة ذلك ان يكون بينه وبين عدوه جدار قصير. لو قام لرآه هذا العدو او هذا السبع - 00:05:34

فحينئذ يجوز له ان يصلي قاعدا لعذر الخوف. المسألة الرابعة والاخيرة من المسائل يسقط بها القيام اذا ابتدأ الامام الصلاة قاعدا فانه يجب على المأموم ان يصلي قاعدا ولو كان قادرا - 00:05:54

على القيام. فاذا قدر ان الامام كان فيه علة وصلى قاعدا يعني ابتدأ الصلاة قاعدا. فيجب على المأموم ان يصلي قاعدا ولو كان قادرا على القيام. لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه. فاذا - 00:06:14

كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا سجد فاسجدوا الى ان قال واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعين. واما اذا ابتدأ الامام الصلاة قائما ثم اصابته علة وجلس فان المأموم يتم صلاته - 00:06:34

وهو قائم بخلاف ما اذا ابتدأ الصلاة قاعدا فانه يصلي قاعدا وجوبا ولو كان قادرا على القيام - 00:06:54